

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٤٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٤ بشأن مزاولة مهنة الطب وتعديلاته؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية

للعاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء الهيئة المصرية

للتدريب الإلزامى للأطباء؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف إلى البند الثالث من المادة الثالثة من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص الآتى :

(د) إعداد تقييم دورى للأطباء للارتقاء بالمستوى الطبى والتقنى .

(المادة الثانية)

يُستبدل بنص البند (٧) من المادة الخامسة ، والفقرة الأولى من المادة السادسة
من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النصان الآتيان :
المادة الخامسة بند (٧) :

ستة أعضاء من كليات الطب الممثلة بلجنة قطاع الدراسات الطبية ترشحهم هذه اللجنة
بالإضافة إلى عضو من كلية الطب - جامعة الأزهر .

المادة السادسة « فقرة أولى » :

يصدر بتشكيل مجلس الإدارة قرار من رئيس مجلس الوزراء ، بناءً على عرض
من وزيرى الصحة والسكان ، والتعليم العالى والبحث العلمى ، وذلك لمدة ثلاث سنوات
قابلة للتجديد لمدة واحدة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ شوال سنة ١٤٣٧ هـ
(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل